KAMCO INVEST

# صندوق كامكو للمرابحة بالريال السعودي

## الشروط والأحكام

شركة مساهمة سعودية مقفلة ،مرخصة من قبل هيئة السوق المالية، برأس مال يبلغ 50 مليون ريال سعود

هاتف 0112994100 فاكس: 0112994179

صندوق البريد: 66930 الرياض، 11586 المملكة العربية السعودية

# الشروط والأحكام

## صندوق كامكو للمرابحة بالريال السعودي

صندوق استثمار مفتوح مطروح طرحاً عاماً ( مرابحة – أسواق النقد ) بموجب لائحة صناديق الاستثمار

**رقم الاعتماد الشرعي**

KIT-4033-01-01-09-24

**مدير الصندوق**

شركة كامكو للاستثمار

روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أيّ مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أيّ تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أيّ توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد صندوق كامكو للمرابحة بالريال السعودي على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

تخضع هذه الشروط والأحكام وجميع المستندات الأخرى مع لائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار كما تجدر الإشارة بضرورة قراءة الشروط والأحكام ومستندات الصندوق الأخرى.
يمكن الإطلاع على أداء الصندوق ضمن تقارير الصندوق، وننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها، وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بأخذ مشورة مستشار مهني.

يعتبر مالكو الوحدات أنهم قد وافقوا ووقعوا على شروط وأحكام الصندوق، عند الاشتراك في أي وحدة مدرجة من وحدات الصندوق.

**تاريخ الإصدار:**

تم إصدار هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2024/11/27.

| | |
|---|---|
| محمد بن حمد الفارس | منيره بنت ابراهيم العبيد |
| الرئيس التنفيذي | مسؤول المطابقة والالتزام ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب |

## جدول المحتويات


1) صندوق الاستثمار ---- 8
2) النظام المطبق ---- 8
3) سياسات الاستثمار وممارساته ---- 8
4) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق ---- 11
5) ألية تقييم المخاطر ---- 12
6) الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق ---- 12
7) قيود/حدود الاستثمار ---- 12
8) العملة ---- 12
9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب ---- 12
10) التقييم والتسعير ---- 16
11) التعاملات ---- 17
12) سياسة التوزيع ---- 19
13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات ---- 19
14) سجل مالكي الوحدات ---- 19
15) اجتماع مالكي الوحدات ---- 20
16) حقوق مالكي الوحدات ---- 20
17) مسؤولية مالكي الوحدات ---- 20
18) خصائص الوحدات ---- 21
19) التغييرات في الشروط والأحكام ---- 21
20) إنهاء وتصفية الصندوق ---- 21
21) مدير الصندوق ---- 22
22) مشغل الصندوق ---- 24
23) أمين الحفظ ---- 25
24) مجلس إدارة الصندوق ---- 26
25) لجنة الرقابة الشرعية ---- 26
26) مستشار الاستثمار ---- 27
27) الموزع ---- 29
28) مراجع الحسابات ---- 29

29) **أصول الصندوق** ---------- 30
30) **معالجة الشكاوى** ---------- 30
31) **معلومات أخرى** ---------- 35
32) **إقرار من مالك الوحدات** ---------- 36

بسم الله الرحمن الرحيم

## قائمة المصطلحات

سيكون لكل من المصطلحات التالية المستخدمة في هذه الشروط والأحكام المعنى/ التعريف الموضح أمامها:

| | |
|---|---|
| المملكة: | تعني المملكة العربية السعودية. |
| نظام السوق المالية: | يعني نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م 30 بتاريخ 1424/6/2 هـ (كما قد يعدل وينظم من وقت لآخر). |
| الهيئة: | تعني هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية شاملة حيثما يسمح النص، أي لجنة أو لجنة فرعية أو وكيل أو موظف يمكن أن يتم تفويضه للقيام بأي وظيفة من وظائيف الهيئة. |
| لائحة مؤسسات السوق المالية: | تعني اللوائح الصادرة بنفس الاسم من قبل الهيئة وفقا لنظام السوق المالية بموجب القرار رقم 1-83-2005 بتاريخ 1426/5/21هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 2020-75-2 وتاريخ 1441/12/22هـ 2020/8/12 م (كما قد يعدل وينظم من وقت لآخر).. |
| لائحة صناديق الاستثمار: | تعني لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1 – 219 – 2006 وتاريخ 3/12/1427هـ الموافق 24/12/2006م بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 2/6/1424هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق الماليةرقم 2 22- 2021- وتاريخ 12/7/1442هـ الموافق 24/2/2021م (كما قد يعدل وينظم من وقت لآخر). |
| تداول: | تعني (تداول السعودية) شركة تابعة ومملوكة بالكامل لمجموعة تداول السعودية ( أو السوق المالية السعودية) وتشمل حيث يسمح سياق النص بذلك أي لجنة أو لجنة فرعية أو موظف أو مسؤول أو تابع أو وكيل يمكن أن يكلف في الوقت الحاضر بالقيام بأي من وظائف تداول. |
| الشروط والأحكام: | تعني الشروط والأحكام الخاصة بصندوق كامكو للمرابحة بالريال السعودي، ما لم يذكر خلاف ذلك. |
| الشركة/ مدير الصندوق / مشغل الصندوق: | تعني شركة كامكو للاستثمار. |
| الصندوق: | صندوق كامكو للمرابحة بالريال السعودي |
| مجلس الصندوق: | هو مجلس إدارة الصندوق الذي يتولى مهام الإشراف على الصندوق ويتكون من الرئيس والأعضاء الواردة أسماؤهم في هذه الشروط والأحكام. |
| لجنة الرقابة الشرعية: | الهيئة الشرعية التابعة لمدير الصندوق ولهذا الصندوق المقصود به (دار المراجعة الشرعية ) |
| الوحدة: | تعني حصة مشاعة في الصندوق. وتعامل كل وحدة (بما فيها كسور الوحدة) كحصة واحدة غير قابلة للتجزئة ضمن أصول الصندوق. |
| سعر الوحدة: | تعني القيمة النقدية للوحدة الواحدة والمحسوبة بناء على قيمة الأصول تحت الإدارة للصندوق مخصوما منها الالتزامات ومقسومة على عدد الوحدات القائمة. |
| مرابحة: | وديعة مرابحة متوافقة مع المعايير الشرعية المقرة من قبل اللجنة الشرعية. |
| الشخص: | يعني أي شخص طبيعي أو اعتباري تقر به أنظمة المملكة العربية السعودية. |
| المشترك والمستثمر والعميل ومالك الوحدة: | مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل مصطلح من هذه المصطلحات للإشارة إلى العميل الذي يستثمر ويمتلك وحدات في الصندوق. |
| صندوق استثمار مفتوح: | يعني صندوق استثمار برأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة وتنخفض باسترداد مالكي الوحدات لجزء أو كل هذه الوحدات. لمالكي الوحدات الحق في استرداد وحداتهم بناء على صافي قيمة الأصول في أيام الاسترداد المحددة. |
| صندوق أسواق النقد: | صندوق استثمار يتمثل هدفه الوحيد في الااستثمار في الأوراق المالية قصيرة الأجل وصفقات أسواق النقد وفق لائحة صناديق الاستثمار. |
| صفقات أسواق النقد | تعني الودائع وعقود التمويل التجاري قصيرة الأجل |
| أدوات الدين | أداة الدين هي أداة تنشأ بموجبها مديونية أو تشكل إقرارًا بمديونية وتكون قابلة للتداول. تصدر هذه الأدوات من قبل الشركات، الحكومة، الهيئات العامة، أو المؤسسات العامة. |

| | |
|---|---|
| الاستثمارات المدارة: | تعني الأوراق المالية /الأدوات المالية التي يستثمر فيها الصندوق أصوله. |
| المؤشر الاسترشادي: | هو المؤشر الذي من خلاله يمكن قياس أداء الصندوق الاستثماري، ويقصد به هنا مؤشر (سايبور 3 أشهر). |
| مؤشر السايبور | هو اختصار لـ "سعر الفائدة بين البنوك السعودية (Saudi Arabian Interbank Offered Rate) وهو السعر المرجعي لتكلفة التمويل بين البنوك بالريال السعودي، ويتم تحديده بشكل يومي بناءً على عوامل السوق وفقاً لآلية محددة ومعتمدة بين البنوك، ويستخدم كمرجع أساسي لقياس تكلفة التمويل وتسعير التمويل للعملاء بالريال السعودي. حيث يقوم البنك المركزي السعودي (SAMA) بنشر السعر المرجعي اليومي، على أساس متوسط أسعار الفائدة التي تقدم فيها البنوك السعودية إقراض أموال غير مضمونة إلى بنوك أخرى في سوق المال بالريال السعودي بالجملة (أو سوق ما بين البنوك).<br><br>وهو المعدل الرئيسي بين البنوك في المملكة العربية السعودية، والمعيار لمعدلات الإقراض التجارية والاستهلاكية. |
| رسوم التعامل: | يعني التكاليف والعمولات الناتجة عن شراء أوراق مالية أو عن بيعها والتي يتحملها الصندوق وفقاً للتكلفة الفعلية. |
| **رسوم الإدارة:** | الأتعاب والرسوم التي تدفع لمدير الصندوق مقابل خدمات الإدارة. |
| **رسوم اللجنة الشرعية:** | تعني الرسوم التي يدفعها الصندوق للجنة الرقابة الشرعية مقابل التدقيق الشرعي. |
| **رسوم المراجع الخارجي:** | تعني الرسوم الذي يدفعها الصندوق للمراجع الخارجي لغرض التدقيق والمراجعة. |
| **الرسوم الرقابية** | تعني الرسوم التي يدفعها الصندوقق إلى "هيئة السوق المالية". |
| **رسوم الإفصاح:** | تعني الرسوم التي يدفعها الصندوق إلى "تداول". |
| **رسوم الحفظ:** | تعني الرسوم الذي يدفعها الصندوق لأمين الحفظ. |
| **رسوم المستشار الزكوي:** | تعني الرسوم التي يدفعها الصندوق للمستشار الزكوي. |
| **رسوم ومصاريف أخرى:** | تعني الرسوم والمصاريف التالية: رسوم المعاملات ورسوم التطهير وأتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق. |
| حساب أموال العميل: | حساب يُفتح من قبل مدير الصندوق لدى بنك محلي يكون مربوطاً بحساب المشترك (مالك الوحدات) الاستثماري لدى مدير الصندوق بغرض أيداع أموال المشترك لتنفيذ أي عمليات استثمارية من خلاله. |
| حساب الصندوق: | حساب لدى بنك محلي بإسم الصندوق يفتح من قبل أمين الحفظ ويستوفي الشروط المنصوص عليها في قواعد اموال العملاء، ويتم من خلاله دفع واستلام تكاليف ودخل الصندوق. |
| أمين الحفظ: | شخص يرخص له بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية للقيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية. ولهذا الصندوق المقصود به شركة (**شركة اتش اس بي سي للأوراق المالية** ). |
| مراجع الحسابات الخارجي: | طرف ثالث محايد للقيام بعملية المراجعة حسب عملية منظمة ومنهجية لجمع وتقييم نتائج أنشطة الصندوق وذلك لتحديد مدى التوافق والتطابق بين هذه النتائج والمعايير المقررة. ولهذا الصندوق المقصود به (شركة **إرنست آند يونج** ). |
| ضريبة القيمة المضافة: | هي ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت مع بعض الاستثناءات.. |
| قواعد جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية: | (القواعد) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (29791 ) وتاريخ 9 جمادى الأولى 1444هـ. |

## ملخص الصندوق

| | |
|---|---|
| اسم الصندوق | صندوق كامكو للمرابحة بالريال السعودي. |
| فئة الصندوق / نوع الصندوق | صندوق اسواق نقد استثمار ي عام مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية. |
| اسم مدير الصندوق | شركة كامكو للاستثمار . |
| هدف الصندوق | صندوق استثمار يهدف إلى تحقيق دخل جاري مع توفير السيولة والمحافظة على رأس المال عن طريق الاستثمار في صفقات المرابحات وذلك وفقاً للمعايير الشرعية للاستثمار. |
| مستوى المخاطر | يندرج الصندوق ضمن فئة صناديق المخاطرة المنخفضة. |
| الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد | - الحد الأدنى للاشتراك: 100ريال سعودي (ما يعادل 10 وحدات).<br>- الحد الأدنى الاسترداد: 100 ريال سعودي (ما يعادل 10 وحدات). |
| أيام التعامل | من الأحد إلى الخميس باستثناء العطل الرسمية للمملكة. |
| أيام الإعلان | يتم الإعلان عن سعر الوحدة يومياً على موقع مدير الصندوق وعلى موقع تداول. بإستثناء أيام العطل الرسمية. |
| موعد دفع قيمة الاسترداد | خلال مدة أقصاها يومي عمل من بعد اليوم التالي لاستلام طلب الاسترداد. |
| سعر الوحدة عند الطرح الأولي | 10 ريال سعودي. |
| عملة الصندوق | الريال السعودي. |
| مدة الصندوق | صندوق مفتوح غير محدد المدة. |
| تاريخ بداية الصندوق | بعد إغلاق فترة الطرح الأولي. |
| تاريخ إصدار الشروط والاحكام، وأخر تحديث لها | تم إصدار هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2024/11/27م. |
| رسوم الاسترداد المبكر | لا يوجد رسوم. |
| المؤشر الاسترشادي | يتم اتخاذ العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر (سعر يتم تحديده من خلال متوسط العائد على عروض البنوك السعودية على الريال السعودي لمدة ثلاثة أشهر) كمؤشر استرشادي لمقارنة أداء صندوق المرابحة بالريال السعودي و يقصد به هنا مؤشر (سايبور 3 أشهر). |
| اسم مشغل الصندوق | شركة كامكو للاستثمار (كامكو إنفست). |
| اسم أمين الحفظ | شركة اتش اس بي سي للأوراق المالية. |
| اسم مراجع الحسابات | شركة إرنست آند يونج. |
| رسوم إدارة الصندوق | تُحسب رسوم الإدارة بنسبة 0.50% من صافي قيمة أصول الصندوق سنويًا، ويتم احتسابها يوميًا ودفعها شهرياً كمستحقات.<br>يحتفظ مدير الصندوق بالحق في استرداد أي رسوم أو عمولات أو أتعاب قانونية أو أي مصاريف أخرى قد تكون مستحقة لمدير الصندوق فيما يتعلق بالتكاليف الإدارية وفقاً لأنظمة هيئة السوق المالية من الصندوق في أي وقت. |
| رسوم الاشتراك و الاسترداد | لا ينطبق. |
| رسوم أمين الحفظ | يدفع الصندوق 0.02% إلى أمين الحفظ رسوماً سنوية تحسب **من صافي قيمة أصول الصندوق** ، تحتسب يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة). |
| رسوم مراجع الحسابات الخارجي | **يدفع الصندوق** 56,650ريال سعودي **إلى مراجع** الحسابات الخارجي رسوماً سنوية . تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها بشكل نصف سنوي (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة). |
| مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة) | يتحمل الصندوق جميع تكاليف المعاملات وعمولات الوساطة التي يتكبدها نتيجة شراء وبيع الاستثمارات. |
| رسوم الجهات الرقابية "هيئة السوق المالية" | يدفع الصندوق إلى "هيئة السوق المالية": |

| | |
|---|---|
| | 7,500ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة لغرض (مراجعة ومتابعة الإفصاح للصندوق) تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها سنوياً. |
| **رسوم التسجيل "تداول"** | يدفع الصندوق 5,000ريال سعودي إلى "تداول" رسوماً سنوية تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها سنوياً (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة). |
| **رسوم المستشار الزكوي** | يدفع الصندوق 13,000ريال سعودي رسوماً سنوية إلى المستشار الزكوي لغرض احتساب زكاة الصندوق وفقاً لقواعد جباية الزكاة للصناديق الاستثمارية، تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها سنوياً(مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة). |
| **رسوم اللجنة الشرعية** | يدفع الصندوق 12,000ريال سعودي رسوماً سنوية إلى اللجنة الشرعية تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها بشكل نصف سنوي (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة). |
| **رسوم ومصاريف أخرى** | - مكافأت أعضاء مجلس الإدارة (المستقلين): 5,000 ريال سعودي لكل عضو عن كل اجتماع، وبحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة للعضوين المستقلين.<br>كما يحصل كل عضو مستقل على 1,500 ريال سعودي بحد أقصى لتغطية مصاريف السفر والإقامة عن كل اجتماع.<br>- رسوم أخرى : بحد أقصى 0.1% من القيمة الصافية لأصول الصندوق بحد أقصى. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة). |

## 1) صندوق الاستثمار

أ. **اسم الصندوق مع ذكر فئته ونوعه**

صندوق كامكو للمرابحة بالريال السعودي ، وهو صندوق استثماري عام مفتوح في سوق النقد متوافق مع المعايير الشرعية، تأسس في المملكة العربية السعودية وفقاً للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية.

ب. **تاريخ إصدار الشروط والأحكام**

تم إصدار هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2024/11/27م.

ج. **تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات الصندوق**

تم إرسال الطلب إلى هيئة السوق المالية للموافقة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته بتاريخ 2024/11/27م.

د. **مدة الصندوق**

صندوق مفتوح غير محدد المدة.

## 2) النظام المطبق

الصندوق ومدير الصندوق خاضعان لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

## 3) سياسات الاستثمار وممارساته

أ. **الأهداف الاستثمارية للصندوق**

باعتباره صندوق استثمار مفتوح، يهدف هذا الصندوق إلى تحقيق الدخل المدر خلال توفير السيولة والحفاظ على رأس المال. يتم ذلك عبر تقديم مرابحات قصيرة الأجل وعقود في أسواق النقد ذات المخاطر المنخفضة، والتي تتوافق مع الشريعة الإسلامية. يسعى الصندوق لتحقيق أرباح تنافسية مقارنة بصفقات أسواق النقد التقليدية، مع الحفاظ على مستويات منخفضة من المخاطر وضمان درجة عالية من حماية رأس المال، بالإضافة إلى توفير السيولة وتجنب أي مخاطر محتملة تتعلق بتقلبات أسعار الصرف. كما يتم إعادة استثمار جميع الأرباح المحققة داخل الصندوق، مما يسهم في زيادة قيمة وحداته.

ب. **نوع/أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر فيها الصندوق بشكل أساسي**

يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في مجالات الاستثمار أدناه، على أن تكون جميع استثمارات الصندوق متوافقة مع المعايير الشرعية الخاصة بالصندوق وتشمل مجالات الاستثمار مايلي:

- صفقات أسواق النقد المبرمة مع طرف خاضع لتنظيم البنك المركزي السعودي أو لهيئة رقابية مماثلة للبنك المركزي السعودي خارج المملكة.
- أدوات الدين كالصكوك والأوراق المالية المدعومة بالأصول أو أي منتج يندرج تحت أدوات الدين المتوافقة مع والمعايير الشرعية.
- وحدات صناديق أسواق النقد ذات استراتيجية مشابهة ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية أو من هيئات رقابية مماثلة.

ج. **سياسة تركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات، أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة شاملة الحد الأدنى والأعلى لتلك الأوراق**

1) يحق لمدير الصندوق استثمار ما يصل إلى 25% من صافي أصول الصندوق في الصكوك في أسواق المملكة العربية السعودية، وذلك وفقاً للفرص المتاحة للصكوك والعملة وفقاً لجهة إصدار الصكوك.

2) يجوز لمدير الصندوق استثمار ما يصل إلى 30% من صافي قيمة أصول الصندوق في الودائع وعقود المرابحة والإجارة في دول الخليج

د. نسبة الاستثمارات للصندوق

| نوع الاستثمار / فئة الأوراق المالية | الحد الأدنى لأصول الصندوق | الحد الأعلى لأصول الصندوق |
|---|---|---|
| صفقات أسواق النقد | 50% | 100% |
| أدوات الدين | 0% | 30% |
| صناديق أسواق النقد \ النقد | 0% | 50% |

هـ. **أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته**

يستثمر الصندوق في صفقات أسواق النقد في المملكة العربية السعودية ودول الخليج.

و. **الإفصاح عما إذا كان مدير الصندوق ينوي الاستثمار في وحدات الصندوق**

يحق لمدير الصندوق الاستثمار حتى 100% من وحدات الصندوق على أن يتم اللإفصاح عن الاستثمار في الصندوق في نهاية كل سنة مالية في ملخص الإفصاح المالي.

ز. **أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية للصندوق**

سيقوم مدير الصندوق بتوزيع استثماراته بين الأصول مع الأخذ بعين الاعتبار الأوزان النسبية للأصول والفترات الزمنية المختلفة بناءً على قراءته للتحركات المتوقعة لهامش الربح على الأصول. كما يعتمد قرار المدير الاستثماري على هوامش الربح المتاحة ويكون خليط مثالي لأصول الصندوق بهدف تقليل المخاطر ويتم إعادة استثمار أرباح الصندوق المتراكمة مما ينعكس ذلك على قيمة الوحدات وسعرها.

وسيتم اتباع الآليات والأساليب التالية لاختيار أصول الصندوق:

- يستثمر الصندوق في الصكوك المصنفة كدرجة استثمارية حسب ما تحدده واحدة من ثلاث وكالات التصنيف الائتماني الدولية والمصنفة كالتالي: ستاندرد آند بورز (-BBB)، موديز (Baa3)، وفيتش (-BBB).

"يُستثنى من القاعدة المذكورة أعلاه الصكوك الصادرة عن جهات حكومية أو شبه حكومية. حيث يتم الاعتماد في هذه الحالة على تصنيف الجهة المصدرة بدلاً من تصنيف الإصدار الخاص بالصكوك نفسها، وهذا ينطبق فقط عندما يكون هناك تصنيف مختلف لكل من الجهة المصدرة والصكوك."

- يستثمر الصندوق في صفقات أسواق النقد المبرمة مع طرف خاضع لتنظيم البنك المركزي السعودي أو هيئة رقابية مماثلة للبنك المركزي السعودي خارج المملكة،مصنفة حسب ما تحدده واحدة من ثلاث وكالات التصنيف الائتماني الدولية والمصنفة تصنيفًا استثماريًا بحد أدنى كالتالي: ستاندرد آند بورز (-BBB)، موديز (Baa3)، وفيتش (-BBB).
- يستثمر الصندوق وحدات صناديق استثمارية مشابهة ذات طرح عام ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية أو أطراف نظيرة دولية مرخصة من هيئات رقابية مماثلة، وسيتم الاشتراك في وحدات صناديق استثمارية مشابهة بناءً على عدة عوامل منها: أن تكون استراتيجية الاستثمار في الصندوق المستهدف ملائمة لاستراتيجية استثمار الصندوق وكذلك السيولة والحجم والعوائد التاريخية للصندوق المستهدف.
- يجوز للصندوق الاستثمار وبحد أقصى نسبة (50%) من مجمل قيمة أصول الصندوق في صفقات أسواق النقد المبرمة مع طرف خاضع لتنظيم البنك المركزي السعودي أو هيئة رقابية مماثلة للبنك المركزي السعودي خارج المملكةوفي الصكوك المصنفة مادون التصنيف الاستثماري تاندرد آند بورز (-B)، موديز (B3)، وفيتش (-B)،بالإضافة إلى صفقات أسواق النقد والصكوك الغير مصنفة, وذلك من خلال المؤسسات المالية.
- يجوز للصندوق الاستثمار في صناديق أسواق النقد التي يديرها مدير الصندوق أو مديرون آخرون، بحد أقصى 25% من صافي قيمة أصول الصندوق. في حال استثمر الصندوق في صناديق يديرها مدير الصندوق، ستكون هذه الاستثمارات خاضعة لرسوم تلك الصناديق.

ح. **أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق**

لا يجوز للصندوق الاستثمار في أي أوراق مالية خلاف ماذكر أعلاه.

**ط. أي قيد أخر على أنواع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها**

يلتزم الصندوق باتباع القيود المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديلات قد تطرأ عليها بما فيها:

1) يلتزم مدير الصندوق بالقيود/الحدود التي تنطبق على الصندوق والموضحة في لائحة صناديق الاستثمار، وهذه الشروط والأحكام بما فيها معايير الاستثمار الشرعية.
2) لا يجوز استثمار أكثر من 25% من صافي قيمة أصول الصندوق في وحدات صندوق استثمار أخر أو وحدات صناديق مختلفة مصدرة من نفس الجهة.

**ي. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق أخرون**

يجوز للصندوق تملك وحدات صناديق اسواق النقد الأخرى بما لا يزيد عن 50% من صافي قيمة أصول الصندوق المستثمر به. على أن تكون هذه الصناديق متوافقة مع المعايير الشرعية و مرخصة من هيئة السوق المالية ومطروحة طرحاً عاماً في المملكة العربية السعودية .

**ك. صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الإقراض والاقتراض، وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق**

لن يقوم مدير الصندوق بالاقراض أو الاقتراض.

**ل. الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير**

يتعامل الصندوق خلال عملياته اليومية مع أطراف مختلفة مثل الوسطاء وأمناء الحفظ والبنوك. يتعامل الصندوق مع هذه الأطراف النظيرة بهدف حماية مصالح المستثمرين والحفاظ عليها وتعزيزها. بحد أقصى 25%مرتبطة بالتعامل أو حفظ الأموال / الأصول لكل طرف نظير هذا دون انتهاك لحدود الاقتراض المحتملة المحددة في الفقرة (ك) أعلاه.

**م. بيان سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق**

تخضع استثمارات الصندوق للعديد من المخاطر كما هو موضح في الفقرة (4) ("المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق") وسيتخذ مدير الصندوق جميع التدابير اللازمة للتعامل مع المخاطر التي قد تواجه الصندوق، بهدف التخفيف من آثارها بما يحقق مصلحة حاملي الوحدات. وفيما يلي عرض للاستراتيجية المعتمدة في إدارة المخاطر:

- للحفاظ على مخاطر الاستثمار عند أدنى مستوياتها، يقتصر استثمار الصندوق على صفقات المرابحة مع الأطراف ذات الوضع المالي المستقر والمخاطر المنخفضة.
- الالتزام بكافة الأنظمة واللوائح المتعلقة بالسوق المالية، بما في ذلك لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية، وغيرها من القوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية.
- الالتزام بالحدود الاستثمارية المحددة في شروط وأحكام الصندوق ولوائح صناديق الاستثمار.
- اتباع آلية واضحة في اتخاذ القرارات الاستثمارية، والسعي للحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومات المتعلقة بأي استثمار يعتزم الصندوق الدخول فيه.
- متابعة إدارة الالتزام بأنشطة الصندوق وضمان التزام مدير الصندوق بالحدود الاستثمارية وواجباته تجاه العملاء.

أما بالنسبة للمخاطر غير المتوقعة، فإن شركة كامكو للاستثمار ستبذل قصارى جهدها لدراسة هذه المخاطر قبل اتخاذ أي قرار استثماري.

**ن. المؤشر الإسترشادي**

يتم اتخاذ العائد على الودائع بالريال السعودي لمدة ثلاثة أشهر (سعر يحدده بواسطة متوسط العائد على عروض البنوك السعودية على الريال السعودي لمدة ثلاثة أشهر) كمؤشر استرشادي لمقارنة أداء صندوق كامكو للمرابحة بالريال السعودي .

الجهة المزودة للمعيار:

يقصد به هنا مؤشر (سايبور 3 أشهر).

**س. عقود المشتقات**

لن يقوم الصندوق بالاستثمار بأي مشتقات مالية.

ع. **أي إعفاءات تو افق عليها هيئة الوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار**

لا يوجد أي إعفاءات من الهيئة بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار.

### 4) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

- يصنّف هذا الصندوق على أنه ذو مخاطر منخفضة نظرًا إلى طبيعة الأوراق المالية التي يستثمر فيها، وبالتالي قد تؤدي إلى تقلبات في صافي أصول الصندوق أو عائداته.
- إن الأداء السابق للصندوق أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشرًا على أداء الصندوق في المستقبل
- لا يعتبر الاستثمار في الصندوق إيداعاً لدى أي بنك.
- لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو أداؤه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
- .قد يواجه المستثمرون في الصندوق مخاطر تتعلق بالخسائر المالية الجزئية أو الكلية نتيجة لاستثماراتهم في وحدات الصندوق.

و فيما يلي بعض عناصر المخاطر التي قد تؤثر على قيمة الاستثمار في الصندوق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

1. **مخاطر الأوضاع الاقتصادية:** قد يتأثر الصندوق بسبب التغييرات في الأوضاع الاقتصادية، ولا يتعهد مدير الصندوق بأن تحقق استراتيجيات الصندوق الاستثمارية أهدافه الاستثمارية.
2. **مخاطر السيولة:** تتطور هذه المخاطر عندما يصبح من الصعب بيع استثمار بسبب ظروف سيولة السوق / الأسهم المنخفضة (تداول مخاطر السيولة) أو إذا لم يكن لدى الصندوق النقد الكافي للوفاء بالتزاماته (تمويل مخاطر السيولة). لا يمكن لمدير الصندوق القضاء على مخاطر السيولة التجارية ولكنه يديرها من خلال اتخاذ قرارات استثمارية تستند إلى قناعة استثمارية قوية. بالإضافة إلى ذلك ، يمكن للصندوق إدارة مخاطر السيولة التمويلية عن طريق اقتراض ما يصل إلى 10٪ من صافي قيمة أصوله لإدارة السيولة لتلبية عمليات الاسترداد.
3. **مخاطر أسعار الفائدة:** يستثمر الصندوق في الصكوك وأدوات الدخل الثابت والمرابحات والتي تعتمد على أسعار الفائدة في تقييمها وقر تتأثر بأي تغييرات تطرأ على أسعار الفائدة.
4. **مخاطر السوق:** يستثمر الصندوق في صكوك وأدوات دخل ثابت وقد تتغير أسعارها سلباً أو أيجاباً بناءاً على عدة عوامل تؤثر على السوق.
5. **المخاطر المتعلقة بالالتزام بالمعايير الشرعية: لن** يستثمر الصندوق إلا في صكوك الشركات المتوافقة مع المعايير الشرعية المقرة من قبل اللجنة الشرعية ، ولكن عندما يتضح أن الأصول المستثمر بها أصبحت غير متوافقة مع المعايير الشرعية للاستثمار، يلزم أن يقوم الصندوق بتصفيتها في بعض الحالات ولغرض التقيد التام بالتوافق مع المعايير الشرعية، قد يضطر الصندوق إلى بيع الأصول بأسعار غير ملائمة مما يؤثر سلبا على صافي قيمة أصول الصندوق وبالتالي سوف يؤثر سلبا على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.
6. **مخاطر التشغيل**: المخاطر التي يتعرض لها الصندوق بسبب نقص أو عدم كفاية العمليات الداخلية والأفراد والأنظمة والخارجية بسبب فقدان الاتصال بسعر السوق والوصول إلى الوسيط. يتمتع مدير الصندوق برقابة داخلية قوية وإطار عمل للمخاطر التشغيلية للتخفيف من المخاطر التشغيلية.
7. **مخاطر التركز:** مخاطر تركيز الاستثمارات في قطاع معين أو عدة قطاعات صغيرة والتي تكمن عند عدم التنويع والتي يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق.
8. **ضمان أداء الصندوق:** لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو اداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
9. **خسارة رأس المال عند الاستثمار في الصندوق**: من الممكن خسارة رأس المال كاملاً أو جزئياً نظراً للعديد من المخاطر التي تم ذكرها أعلاه، وعليه فإن الاستثمار في هذا الصندوق مناسب فقط للمستثمرين القادرين على تحمل هذه المخاطر.
10. **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:** يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق، وبالتالي فإن أداء الصندوق قد يتأثر سلباً بخروج المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على نفس المستوى ذاته من الخبرة والمهارة والذي بدوره من الممكن أن يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.
11. **المخاطر السياسية والقانونية والأنظمة واللوائح:** تتمثل بحالات عدم الاستقرار السياسي أو صدور تشريعات أو قوانين جديدة أو إحداث تغييرات في التشريعات والقوانين الحالية مما يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.
12. **مخاطر الائتمان:** تتعلق مخاطر الائتمان بالاستثمارات في أدوات المرابحة والتي من المحتمل أن يخل المدير فيها بإلتزاماته التعاقدية مع أطراف أخرى، الأمر الذي ينتج عنه خسارة مبلغ الاستثمار أو جزء منه أو تأخير استرداده.

### 5) ألية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود ألية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق ويتم ذلك بشكل دوري.

### 6) الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

يستهدف الصندوق بشكل رئيسي المستثمرين من الأفراد والمؤسسات والهيئات الحكومية وغيرهم ممن لديهم الرغبة في تحقيق دخل حالي مع توفير السيولة والحفاظ على رأس المال من خلال الاستثمار في أسواق النقد.

### 7) قيود/حدود الاستثمار

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية للصندوق, كما يلتزم مدير الصندوق في إدارة الصندوق بأي معايير وقيود تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

### 8) العملة

العملة الأساسية للصندوق هي الريال السعودي وفي حالة دفع قيمة الوحدات بعملة خلاف العملة المحددة للصندوق فسوف يتم تحويل هذه العملة إلى عملة الصندوق حسب سعر الصرف السائد لدى بنك العميل حينئذ، ويصبح الاشتراك نافذاً عند تسلم الأموال بعملة الصندوق وحسب سعر التقييم في اليوم والوقت المحددين.

### 9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ. **تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول الصندوق وطريقة احتسابها.**

1. **رسوم الإدارة**

يدفع الصندوق إلى مدير الصندوق مقابل إدارته لأصول الصندوق "رسوم الإدارة" سنوية بنسبة 0.50% من صافي قيمة الاصول تحتسب يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة).

2. **رسوم الإشتراك و الاسترداد**

لا ينطبق .

3. **رسوم الحفظ**

يدفع الصندوق إلى أمين الحفظ رسوماً سنوية بنسبة 0.02% من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة).

4. **أتعاب مراجع الحسابات**

يدفع الصندوق إلى مراجع الحسابات الخارجي رسوماً بقيمة 56,650 ريال سعودي سنوياً. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها بشكل نصف سنوي (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة).

5. **الرسوم الرقابية**

كما يدفع الصندوق رسوم رقابيةإلى هيئة السوق المالية بقيمة 7,500 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها سنوياً.

6. **رسوم تداول**

يدفع الصندوق رسوم إلى "تداول" بقيمة 5,000 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها سنوياً. (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة).

7. **مكافأت أعضاء مجلس الإدارة (المستقلين)**

5,000 ريال سعودي لكل عضو عن كل اجتماع، وبحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة للعضوين المستقلين.
كما يحصل كل عضو مستقل على 1,500 ريال سعودي بحد أقصى لتغطية مصاريف السفر والإقامة عن كل اجتماع.

8. **رسوم المستشار الزكوي**

يدفع الصندوق إلى المستشار الزكوي رسوماً بقيمة 13,000 ريال سعودي تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها سنوياً (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة). لغرض احتساب زكاة الصندوق وفقاً لقواعد جباية الزكاة للصناديق الاستثمارية.

9. **رسوم اللجنة الشرعية**

يدفع الصندوق **رسوماً سنوية إلى** اللجنة الشرعية 12,000ريال سعودي تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها **بشكل نصف سنوي** (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة).

10. **المصاريف الأخرى**

أ. **رسوم أخرى : بحد أقصى 0.1% من** القيمة الصافية لأصول الصندوق بحد أقصى. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة).

11. **الضريبة**

سوف يتم اقتطاع ضريبة القيمة المضافة وفقاً للنسب المفروضة من قبل الجهات المختصة على الرسوم والمصاريف التي تخضع لضريبة القيمة المضافة.

ب. **جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل صندوق الاستثمار:**

| الرسوم والمصاريف | المبلغ وكيفية الاحتساب |
|---|---|
| رسوم الاشتراك | لا ينطبق. |
| رسوم الاسترداد المبكر | لا ينطبق. |
| رسوم الإدارة** | 0.50% سنويا تحتسب وتتراكم يوميا ويتم اقتطاعها شهرياً. |
| مصاريف المراجعة والتدقيق** | 56,650 ريال سعودي سنوياً. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها بشكل نصف سنوي. |
| رسوم الحفظ** | يدفع الصندوق إلى أمين الحفظ رسوماً سنوية بنسبة 0.02%من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة). |
| رسوم التسجيل "تداول"** | 5.000ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة.تحتسب وتتراكم يومياً. |
| الرسوم الرقابة "هيئة السوق المالية" | 7,500 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة.تحتسب وتتراكم يومياً |
| مصاريف مجلس إدارة الصندوق (الأعضاء المستقلين) | 5,000 ريال سعودي عن كل اجتماع، وبحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة للعضوين المستقلين. كما يحصل كل عضو مستقل على 1500 ريال سعودي بحد أقصى لتغطية مصاريف السفر والإقامة عن كل اجتماع. تحتسب وتتراكم يوميا، ويتم اقتطاعها بعد كل اجتماع. |
| مصاريف المستشار الزكوي** | 13,000 ريال سعودي لغرض احتساب زكاة الصندوق وفقاً لقواعد جباية الزكاة للصناديق الاستثمارية، تخصم مرة واحدة . |
| رسوم لجنة المراجعة الشرعية** | 12.000 ريال سعودي سنوياً (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة). يتم اقتطاعها بشكل نصف سنوي. |
| رسوم أخرى** | بحد أقصى 0.1% من القيمة الصافية لأصول الصندوق. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً (مضافاً إليها ضريبة القيمة المضافة). |

**جميع الرسوم أعلاه تخضع لضريبة القيمة المضافة فيما عدا الرسوم الرقابية.

ج. **جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق، يشمل التكاليف المتكررة وغير المتكررة:**

| البند | طريقة الاحتساب | نسبة التكاليف على الصندوق | نسبة التكاليف على مالك الوحدات | نوع التكاليف | تكرار الدفع |
|---|---|---|---|---|---|
| رسوم الاشتراك والاسترداد | تحسب من قيمة الاشتراك في الصندوق | | **لا ينطبق** | | |
| رسوم الحفظ | تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق | %0.02 | %0.02 | متكررة | **سنوي** |
| رسوم الإدارة | تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق | %0.50 | %0.50 | متكررة | **سنوي** |
| أتعاب مراجع الحسابات | تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق | 56,650 ريال سعودي | 226.6 ريال سعودي | متكررة | **نصف سنوي** |
| مكافأت أعضاء مجلس الإدارة (المستقلين) | تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق | 20,000 ريال سعودي | 80 ريال سعودي | متكررة | **سنوي** |
| **الرسوم الرقابية** | تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق | 7,500 ريال سعودي | 170 ريال سعودي | متكررة | **سنوي** |
| **رسوم تداول** | تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق | 5,000 ريال سعودي | 20 ريال سعودي | متكررة | **سنوي** |
| **رسوم اللجنة الشرعية** | تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق | 12,000ريال سعودي | 48 ريال سعودي | متكررة | **نصف سنوي** |
| **رسوم المستشار الزكوي** | تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق | 13,000 ريال سعودي | 52 ريال سعودي | متكررة | **سنوي** |
| **رسوم أخرى** | تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق | **بحد أقصى.0.1%** | بحد أقصى0.1% | متكررة | **سنوي** |
| **رسوم ضريبة القيمة المضافة** | تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق | %15 | %15 | متكررة | **سنوي** |
| **الرسوم المتكررة** | | | 0.976% | | **0.976%** |
| الرسوم لمرة واحدة | | | **لا ينطبق** | | |

**جميع الرسوم أعلاه تخضع لضريبة القيمة المضافة فيما عدا الرسوم الرقابية.

د. **تفاصيل مقابل الصفقات على الاشتراك والاسترداد**

لا ينطبق .

هـ. **المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة**

لا ينطبق.

و. **المعلومات المتعلقة بالزكاة والضريبة**

يتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض الزكاة وفقاً لقواعد جباية الزكاة من من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية (القواعد) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (29791 ) وتاريخ 9 جمادى الأولى 1444هـ، واللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (2216) وتاريخ 7 رجب 1440هـ. وبناءاً على ماورد في القواعد سيتم تطبيق شروط الحسم لدى المكلفين المالكين في وحدات هذا الصندوق الاستثماري (صندوق كامكو للمرابحة بالريال السعودي ) حسب ألية وشروط وضوابط حساب زكاة هذه الاستثمارات التفصيلية، وذلك لتأهيل المكلفين الخاضعين لأحكام اللائحة لإدراج وحداتهم الاستثمارية المملوكة في هذا الصندوق كحسميات من مكونات الوعاء الزكوي في إقراراتهم الزكوية، ويكون ذلك في حال انطباق شروط وأحكام الحسم الواردة في اللائحة والضوابط الأخرى المذكورة في القواعد، علماً بأن هذه القواعد تعد ألية لتنظيم جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية فقط وذلك في حال

اختيار المكلف الخاضع للقواعد ادراج هذه الاستثمارات ضمن الحسميات من الوعاء الزكوي في اقراره، ولا يتولى مدير الصندوق إخراج زكاة الوحدات عن المستثمرين وتقع على كل مالك من مالكي الوحدات مسؤولية إخراج زكاة مايملك من وحدات في الصندوق.
يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بجميع التقارير والمتطلبات فيما يخص القرارات الزكوية وبالمعلومات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة إقرارات مدير الصندوق. كما سيزود مدير الصندوق مالكي الوحدات بالإقرارات الزكوية عند طلبها وفقاً لقواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية (القواعد)، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات .
كما يمكن الاطلاع على قواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع: قواعد جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية (zatca.gov.sa).

ز. **بيان أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندق**
لا يبرم الصندوق أي عمولة خاصة.

ح. **مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف والتكاليف المدفوعة من أصول الصندوق أو مالكي الوحدات بناءً على عملة الصندوق**
يوضح الجدول التالي طريقة احتساب رسوم ومقابل الخدمات في الصندوق بافتراض أن أصول الصندوق في بداية السنة تبلغ 50 مليون ريال سعودي وقيمة اشتراك المستثمر هي 200,000 ريال سعودي.

| | | | مستوى الصندوق | حصة المساهم (ريال 200,000 ) |
|---|---|---|---|---|
| | نوع | النسبة | السنة الأولى | السنة الأولى |
| **الرسوم الدورية** | | | | |
| رسوم الإدارة | متكررة | 0.500% | 250,000 | 1,000 |
| أمين الحفظ | متكررة | 0.020% | 10,000 | 40 |
| المراجع الخارجي | متكررة | 56,650 | 56,650 | 226.60 |
| اللجنة الشرعية | متكررة | 12,000 | 12,000 | 48 |
| المستشار الزكوي | متكررة | 13,000 | 13,000 | 52 |
| مكافأت أعضاء مجلس الإدارة (المستقلين) | متكررة | 20,000 | 20,000 | 80 |
| الرسوم الرقابية | متكررة | 7,500 | 7,500 | 30 |
| تداول | متكررة | 5,000 | 5,000 | 20 |
| مصروفات اخرى | متكررة | 0.1% | 50,000 | 200 |
| **الإجمالي ( بدون ضريبة )** | | | **424,150.00** | **1,696.60** |
| الضريبة | متكررة | 15.000% | 63,622.50 | 254.49 |
| **الإجمالي ( ضريبة )** | | | 487,772.50 | 1,951.09 |
| صافي قيمة الأصول ( قبل الرسوم ) | | | **50,000,000.00** | **200,000.00** |
| صافي قيمة الأصول ( بعد الرسوم ) | | | **49,512,227.50** | **198,048.91** |
| **نسبة المصروفات** | | | | |
| الرسوم الدورية | | | **0.976%** | **0.976%** |
| الرسوم لمرة واحدة | | | **0** | **0** |
| **اجمالي الرسوم** | | | **0.976%** | **0.976%** |

## 10) التقييم والتسعير

### أ. كيفية تقييم أصول الصندوق

يتم تحديد قيمة إجمالي أصول الصندوق بواسطة مدير الصندوق في كل يوم تقييم كالتالي:

:

- إذا كانت الأصول أوراق مالية مدرجة أو متداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، فيستخدم سعر الإغلاق في ذلك السوق أو النظام.
- إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فينبغي تقييمها وفقًا لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.
- بالنسبة للمرابحات فسيتم التقييم على أساس القيمة الإسمية بالإضافة إلى الأرباح المستحقة حتى تاريخ التقييم.
- بالنسبة للصناديق الاستثمارية فسيتم تقييمها حسب آخر سعر وحدة معلن لأغراض التقييم لتلك الصناديق.
- بالنسبة إلى الصكوك والأوراق المدعومة بأصول والمضاربة، سيتم تقييمها بناءً على القيمة الدفترية مضافًا إليها الأرباح المستحقة حتى يوم التقييم. وفي حال كانت الصكوك أو الأوراق المالية المدعومة بأصول أو المضاربة غير مدرجة في الأسواق المالية، فسيتم احتسابها بسعر التكلفة بالإضافة إلى الأرباح المستحقة حتى تاريخ التقييم.
- بالنسبة إلى أي استثمار أخر فسيتم التقييم على أساس القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد المفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق، بعد التحقق منها.

كما سيتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق بطرح إجمالي مطلوبات الصندوق من إجمالي قيمة أصوله، وذلك على النحو التالي:

1. **خصم المصاريف الثابتة:**
   - على سبيل المثال لا الحصر، مصاريف التعامل ومكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق ورسوم مراجع الحسابات والمصاريف والرسوم الأخرى المذكورة في هذه الشروط والأحكام.
2. **خصم رسوم الحفظ:**
   - من إجمالي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة.
3. **خصم رسوم الإدارة:**
   - من إجمالي أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة ورسوم الحفظ

### ب. عدد نقاط التقييم وتكرارها

يتم تقييم وحدات الصندوق وحساب صافي قيمة الأصول حسب الإغلاقات اليومية في كل يوم عمل من كل أسبوع، وعندما لا يكون أي من تلك الأيام يوم عمل فإن التقييم سيكون في نهاية يوم العمل التالي.

### ج. الإجراءات التي ستتخذ في حال خطأ في التقييم أو الخطأ في التسعير

1. يقوم مدير الصندوق بتسجيل كل حالة يتم فيها تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل غير صحيح أو إحتساب سعر الوحدة بشكل غير صحيح.
2. يقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات بما في ذلك مالكي الواحدات السابقين في أقرب وقت ممكن عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير.
3. يقوم مدير الصندوق بإبلاغ الهيئة بشكل فوري بأي خطأ في التقييم أو التسعير بنسبة 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة و الإفصاح عنها فورًا على موقعه الإلكتروني و على موقع تداول وفي تقارير الصندوق.
4. يقوم مدير الصندوق بتقديم ملخصاً بجميع اخطاء التقييم والتسعير في تقاريره للهيئة.

د. **تفاصيل طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد.**

يُحسب سعر الوحدة عن طريق خصم مجموع التزامات الصندوق من إجمالي قيمة الأصول، وقسمة القيمة على عدد الوحدات القائمة يوم التعامل.

هـ. **مكان ووقت نشر سعر الوحدة،وتكرارها**

يقوم مدير الصندوق بتحديث صافي قيمة أصول الصندوق و إعلان سعر الوحدة قبل الساعه الخامسة 5:00 مساءاً بتوقيت المملكة العربية السعودية العربية السعودية يومياُ من كل أسبوع (بإستثناء أيام العطل الرسمية للمملكة) عبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.kamcoinvest.com.sa والموقع الرسمي للسوق المالية السعودية (تداول) www.tadawul.com.sa

## 11) التعاملات

أ. **تفاصيل الطرح الأولي**

يقوم مدير الصندوق بطرح وحدات الصندوق على المستثمرين المحتملين، ولن تزيد مدة الطرح الأولي للصندوق على ستين (60) يوم عمل.وسيكون سعر الوحدة عند الطرح الأولي 10 ريال سعودي. وسوف يتم طرح الوحدات خلال فترة الطرح الأولي ابتداءً من تاريخ بدء الطرح الأولي في 01 ديسمبر 2024م حتى 31 ديسمبر 2024م.

كما يجوز لمدير الصندوق.بعد إشعار هيئة السوق المالية،إقفال فترة الطرح الأولي بشكل مبكر وبدء تشغيل الصندوق في حال تم جمع الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه والمحدد بمبلغ 5،000،000 ريال سعودي.

ب. **الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد**

يتم استلام جميع طلبات الاشتراك والاسترداد في الصندوق في جميع أيام العمل خلال الأسبوع قبل الساعة 12 ظهراً بتوقيت المملكة. تعتبر طلبات لاشتراك والإسترداد سارية المفعول في اليوم الذي يلي تقديم مالكي الوحدات أو أصحاب الوحدات المحتملين و في حال تلقى مدير الصندوق استمارة الطلب بالكامل بما في ذلك جميع المعلومات المطلوبة في طلبات الإشتراك و الإسترداد بما في ذلك المبالغ و الحسابات المصرفية (في حالة نقل الاسترداد) قبل الوقت المحدد واليوم المحدد.

ج. **اجراءات تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد**

1. **طلبات الاشتراك:**

إذا رغب أي مستثمر بشراء وحدات الصندوق، فيجب أن يقوم بذلك من خلال استيفاء وتقديم المتطلبات ا لتالية إلى مدير الصندوق

1.1. اتفاقية العميل، مستوفاة ومعتمدة /موقعة (مالم يكن المستثمر عميلاً قائماً لدى مدير الصندوق).

1.2. الشروط والأحكام، مستوفاة ومعتمدة/موقعة (مالم يكن المستثمر عميلاً قائماً لدى مدير الصندوق).

1.3. نموذج طلب الاشتراك، مستوفى ومعتمد/موقع (مالم يكن المستثمر عميلاً قائماً لدى مدير الصندوق).

يلتزم المستثمرون الراغبون بشراء وحدات في الصندوق الاستثماري بتقديم المستندات المذكورة أعلاه كاملة ومستوفية لجميع الشروط إلى مدير الصندوق عن طريق البريد أو تسليمها باليد أو إرسالها عبر الوسائط الإلكترونية المعتمدة.

يعتبر طلب الاشتراك مستوفياً إذا تلقى مدير الصندوق جميع المستندات المذكورة أعلاه بالإضافة إلى مبلغ الاشتراك في أرقام الحسابات المحددة للصندوق. على أن يتسلم مالك الوحدات بعد الاشتراك تأكيداً على امتلاك الوحدات من مدير الصندوق ويتضمن هذا التأكيد تفاصيل الاشتراك.

كما أنه يعتمد كل تاريخ اشتراك على تاريخ استلام طلب الاشتراك كاملاً، ففي حال استلام الطلب في يوم أو قبل أخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك، يكون تاريخ الاشتراك في نفس يوم العمل الذي تم تقديم الطلب خلاله. أما في حال استلام الطلب بعد اخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك فيكون تاريخ الاشتراك في يوم التقييم التالي.

ويجوز لمدير الصندوق بناءًا على تقارير مكافحة غسل الأموال و "اعرف عميلك" أو أي تعليمات تصدر عن أي جهة رقابية حكومية ، رفض طلبات الاشتراك.

ولمدير الصندوق رفض أي طلبات اشتراك يرى أنها قد تخالف نظام السوق المالية. وفي هذه الحالة، يرد مبلغ الاشتراك بدون خصم أي رسوم خلل فترة لا تتجاوز 5 أيام عمل من تاريخ الرفض.

كما أن لمدير الصندوق الحق في تبادل المعلومات المتعلقة بالمستثمرين مع أمين الحفظ بغرض تطلبة متطلبات التدقيق الداخلي ومتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

2. **طلبات الاسترداد:**

يمكن لمالكي الوحدات طلب استرداد كل أو بعض وحداتهم بعد استيفاء وتوقيع نموذج الاسترداد وتقديمه مستوفياً وكاملاً إلى مدير الصندوق عن طريق البريد أو تسليمها باليد أو إرسالها عبر الوسائط الإلكترونية المعتمدة.

(شريطة أن لا تنخفض قيمة ما يمتلكه المستثمر بعد إجراء عملية الاسترداد عن الحد الأدنى للاشتراك (100) ريال سعودي).

د. **أي قيود على التعامل في وحدات الصندوق**

يلتزم مدير الصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها هيئة السوق والمالية ولائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

هـ. **الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق ، والاجراءات المتبعة في تلك الحالات**

يسمح لمدير الصندوق إيقاف احتساب صافي قيمة الأصول وتعليق اشتراك الوحدات في الظروف التالية:

1. إذا رأى مدير الصندوق لأي سبب كان بأن الاشتراك في الصندوق أو إن تقييم الأصول أصبح غير ملائم أو غير ممكن فإنه يجوز له إيقاف التعامل في الصندوق أو تأجيل احتساب القيمة الصافية للأصول مؤقتاً شريطة الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق مسبقا.
2. اذا قررت هيئة السوق المالية ذلك.
3. أي فترة تكون فيها سوق الأسهم السعودي مغلقة بخلاف أيام العطلات، أو خلال الفترات التي تكون التعاملات في هذه السوق محظورة أو موقوفة.
4. إذا كان هناك تعليق على التعامل في السوق الرئيسي الذي يتم فيه التعامل مع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يحتفظ بها الصندوق إما بشكل عام أو فيما يتعلق بأصول الصندوق التي يعتقد مدير الصندوق بشكل أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.
5. نشوء أي ظرف طارئ مما يجعل تقييم موجودات الصندوق أمرا غير ممكن أو مستحيل وفقا لما يقرره مدير الصندوق بناء على تقديره لكل حالة على حدة.
6. نشوء أي عطل في وسائل الاتصال المستخدمة عادة في تحديد أسعار أو قيمة أي استثمار للصندوق أو تحديد السعر الحالي لاستثمارات الصندوق في هذه السوق.
7. أي فترة يكون فيها مدير الصندوق مغلقاً خلال العطلات الرسمية في المملكة العربية السعودية.

و. **الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل**

1. إذا كان مجموع طلبات استرداد مالكي الوحدات التي يتعين الوفاء بها في يوم التعامل يصل إلى ما مجموعه 10٪ أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق.
2. في حال تجاوز إجمالي الاسترداد للصندوق أو طلبات التحويل من الصندوق في أي يوم تقييم عن 10% من إجمالي صافي قيمة أصول الصندوق في يوم التقييم السابق، فإنه يمكن للمدير وبتقديره الشخصي فقط، أن يقرر السماح بتنفيذ عملية (عمليات) الاسترداد و/أو التحويل التي تتجاوز نسبة 10% من إجمالي عدد الوحدات المسجلة في يوم التقييم السابق بشكل جزئي أو كلي لأي صندوق على أساس نسبة وتناسب. طلبات الاسترداد أو التحويل التي لا يتم تنفيذها لتجاوز إجمالي الطلبات نسبة 10% المذكورة أعلاه تكون لها الأولوية في التنفيذ على الطلبات اللاحقة في يوم التقييم التالي وتظل نسبة 10% مطبقة في جميع الأحوال وبناء على التقدير الشخصي لمدير الصندوق، وفي جميع الأحوال ستظل نسبة (10%) محل مراجعة ونظر من جانب مدير الصندوق خاصة إذا ما كانت هذه الطلبات تشكل عائقاً للسيولة الواجب توافرها لأغراض تشغيل الصندوق مع مراعاة مصالح باقي المستثمرين في الصندوق. وتدفع حصيلة عملية الاسترداد لحساب المستثمر خلال أربعة أيام عمل من يوم التقييم المعتمد. وفي حال الاختلاف بين عملة حصيلة الاسترداد وبين عملة حساب المستثمر لدى البنك المعني، سوف يتم تحويل المتحصلات إلى الحساب المستفيد حسب سعر الصرف السائد لدى البنك حينئذ. وفي حال رغبة المستثمر إلغاء عملية الاسترداد، فعليه أن يقوم بالتقدم بطلب كتابي بالشكل الذي يراه مدير الصندوق كافياً من وجهة نظره يشير فيه صراحة إلى رغبته في إلغاء طلب الاسترداد في الصندوق ويجب أن يكون ذلك قبل اليوم والوقت المحددين للاسترداد من للصندوق، والمذكورة سابقاً. لا يسمح بالإلغاء الجزئي أو تعديل طلب الاسترداد.

ز. **الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات**

لا ينطبق.

ح. **الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو استردادها**

- الحد الأدنى للاشتراك الاولي:

100 ريال سعودي.

- الحد الأدنى للاشتراك الإضافي:

100 ريال سعودي.

- الحد الأدنى للاسترداد:

100 ريال سعودي.

ط. **أي حد أدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه،والاجراءات المتخذة في حال عدم الوصول للحد الأدنى**

الحد الأدنى هو 5،000،000 ريال سعودي وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال فترة الطرح، يجب على مدير الصندوق أن يعيد لمالكي الوحدات مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها دون أي حسم،وتخضع هذه المادة إلى لائحة صناديق الاستثمار.

## 12) سياسة التوزيع

لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي وحدات الصندوق، حيث يتم إعادة استثمار جميع الأرباح بواسطة الصندوق، ستنعكس إعادة استثمار هذه الوحدات والدخل في قيمة وسعر الوحدة.

## 13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

أ. **المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان الربع سنوي والقوائم المالية الأولية والسنوية**

يقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية بما في ذلك (القوائم المالية السنوية المراجعة) والبيان الربع سنوي وفقاً لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار، يتم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقا للمعايير المحاسبية والمالية المطبقة في المملكة العربية السعودية بعد نهاية كل سنة تقويمية (يقصد بها 31 ديسمبر من نهاية كل سنة ميلادية ).ويتم تزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب دون أي مقابل .

وتتاح التقارير **خلال المدد الحددة أدناه:**

1- **التقرير السنوي :** يتاح خلال مدة لا تتجاوز ثلاث (3) أشهر من نهاية فترة التقرير.

2- **البيان الربع سنوي:** يتاح خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام (10) عمل من نهاية الربع المعني.

3- **التقارير الأولية:** تتاح خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين (30) يوم عمل من نهاية فترة القوائم.

ب. **أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق**

تتاح تقارير الصندوق في الأماكن وبالوسائل المحددة في الشروط والأحكام والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق"تداول" وأي موقع أخر متاح لمالكي الوحدات وفقاً للضوابط التي تحددها الهيئة.

ج. **وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية**

ترسل جميع القوائم المالية السنوية إلى جميع مالكي الوحدات عن طريق العناوين المسجلة لمالكي الوحدات ( البريد الإلكتروني أو العنوان الإلكتروني) كما أنها تكون متاحة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق "تداول" وأي موقع أخر متاح لمالكي الوحدات وفقاً للضوابط التي تحددها الهيئة.

د. يقر مدير الصندوق بتوفير جميع القوائم المالية المراجعة للصندوق في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

هـ. يقر مدير مدير الصندوق بالتزامه بتقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجانا لمالكي الوحدات عند طلبها.

## 14) سجل مالكي الوحدات

أ. **بيان بشأن إعداد سجل محدث لمالكي الوحدات**

يلتزم مدير الصندوق ببإعداد والإحتفاظ بسجل محدث لمالكي الوحدات داخل المملكة العربية السعودية، ويعتبر هذا السجل دليلا قاطعا على ملكية الوحدات المثبتة فيه.

ب. **بيان معلومات عن سجل مالكي الوحدات**

يمكن لأي مالك وحدات الحصول على سجله مجاناً عند الطلب من مكتب مدير الصندوق (شركة كامكو للاستثمار)، كما يتم إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعاينة الهيئة عند طلبها.

### 15) اجتماع مالكي الوحدات

أ. **الظروف التي تستدعي اجتماع مالكي وحدات الصندوق**

1. إذا دعى مدير الصندوق للاجتماع بمبادرة منه.
2. إذا تلقى مدير الصندوق طلبا كتابيا من أمين الحفظ يجب عليه دعوة اجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم الطلب .
3. إذا تلقى مدير الصندوق طلبا كتابيا من مالك الوحدات أو مالكي الوحدات الذين يمثلون ما لا يقل عن 25٪ من قيمة وحدات الصندوق. يجب عليه دعوة اجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم الطلب.

ب. اجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع مالكي وحدات الصندوق

تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات من خلال الإعلان عنه على موقع مدير الصندوق الإكتروني وعلى الموقع الإلكتروني للسوق، وبإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل 10 أيام عمل على الأقل من الإجتماع وبمدة لا تزيد عن 21 يوم عمل قبل الإجتماع، ويحدد الإعلان تاريخ الإجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال الخاص به والقرارات المقترحة. وإذا لم يستوف النصاب فيجب على مدير الصندوق الدعوة لإجتماع ثان بالإعلان عن ذلك على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وبإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام عمل ويعد الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الإجتماع، ويجب على مدير الصندوق حال إرساله إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع إرسال نسخة منه إلى الهيئة.

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات، وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات

يحق لكل مالك وحدات تعيين وكيل لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات، ويحق لكل مالك الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات لكل وحدة يمتلكها وقت انعقاد الاجتماع، كما يجوز عقد إجتماعات مالكي الوحدات والإشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

### 16) حقوق مالكي الوحدات

أ. قائمة حقوق مالكي الوحدات

يحق لمالكي الوحدات التصويت والقيام بجميع حقوقهم المنصوص عليها في هذه الشروط والاحكام، بما في ذلك:

1. الحصول على نسخة حديثة من شروط وأحكام الصندوق سوجل مالك الوحدة الخاص به بدون أي مقابل.
2. الحصول على سجل مالكي الوحدات (على أن يظهر المعلومات المرتبطة بالمالك مقدم الطلب) مجاناً عند الطلب.
3. تلقي إشعارمن مدير الصندوق بتفاصيل التغييرات على شروط وأحكام الصندوق قبل سريانه وذلك وفقاً لنوع التغيير.
4. الإشعار بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق
5. الحصول على نسخة من الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق سنوياً تبين الرسوم والأتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق عند طلبها

ب. سياسات مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق

يفوض مالك الوحدات مدير الصندوق لممارسة جميع حقوق المستثمرين بما في ذلك حقوق التصويت وحضور الجمعيات العمومية للشركات المستثمر فيها.

### 17) مسؤولية مالكي الوحدات

عدا عن خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق، أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤول عن ديون أوالتزامات الصندوق.

### 18) خصائص الوحدات

يحق لمدير الصندوق إصدار عدد غير محدود من وحدات الصندوق، وتكون جميع الوحدات من نفس النوع وتمثل كل وحدة حصة قياسية متساوية في أصول الندوث مساوية لكل الوحدات الأخرى.

### 19) التغييرات في الشروط والأحكام

يلتزم مدير الصندوق بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها عند اجراء أي تغيير في شروط وأحكام الصندوق بحسب انواع التغييرات التالية:

**1. التغييرات الأساسية**

1.1. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي.

1.2. يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات الحصول على موافقة الهيئة واللجنة الشرعية على التغيير الاساسي المقترح للصندوق

1.3. يقصد بمصطلح التغيير الأساسي أي من الحالات التالية:

- التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته أو فئته.
- التغيير الذي يكون له تأثير في درجة ماخطر السوق.
- الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق.
- أي حالات اخرى تقررها الهيئة من حين لأخر وتبلغ بها مدير الصندوق.

1.4. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.

1.5. يجب على مدير الصندوق الإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام عمل من سريان التغيير.

1.6. يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

1.7. يحق لمالكي الوحدات استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت).

**2.** التغييرات الغير أساسية

2.1. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصاح عن أي تغيير غير أساسي في الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام عمل من تاريخ سريان التغيير و يحق لمالكي الوحدات استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت) .

2.2. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.

2.3. يجب بيان تفاصيل التغييرات الغير أساسية في تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

2.4. يقصد بالتغيير الغير أساسي "أي تغيير لا يقع ضمن تعريف التغييرات الأساسية".

### 20) إنهاء الصندوق

**أ.** الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق والاجراءات الخاصة بذلك بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار المادة (22)

1. يحتفظ مدير الصندوق بحق إنهاء الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات من خلال قرار خاص للصندوق لإنهاء الصندوق ، وذلك إذا رأى مدير الصندوق أن قيمة موجودات الصندوق المستثمرة تحت إدارته غير كافية لتبرير مواصلة تشغيل الصندوق أو إذا كان هناك أي تغيير في الأنظمة والقوانين أو إذا طرأت أي ظروف أخرى يعتبرها مدير الصندوق سببا كافيا لإنهاء الصندوق.

2. الإجراءات المتبعة لإنهاء الصندوق

**أ.** يقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل إنتهاء مدة الصندوق.

**ب.** يجوز لمدير الصندوق تمديد مدة الصندوق وذلك لإتمام مرحلة بيع الأصول أو لأي غرض آخر، وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار.

ج. لغرض إنهاء الصندوق يقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.

د. يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال بشروط واحكام الصندوق.

هـ. يقوم مدير الصندوق بالإلتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها.

و. يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بإنتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق وفقاً لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار.

ز. إذا كانت شروط وأحكام الصندوق تنص على انتهائه عند حصول حدث معين، فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق فور حصول ذلك الحدث وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابيًا خلال خمسة (5) أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنهاء الصندوق.

ح. يقوم مدير الصندوق بتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط واحكام الصندوق.

ط. يجب على مدير الصندوق أن يعمل بالمساواة بين جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.

ي. يقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع أخر متاح للجمهور وفقاً للضوابط التي تحددها الهيئة عن انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته.

ب. الإجراءات المتبعة لتصفية الصندوق

لا ينطبق.

ج. في حالة انتهاء مدة الصندوق

في حال انتهاء مدة الصندوق، لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق.

## 21) مدير الصندوق

أ. **اسم مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته**

شركة كامكو للاستثمار، وتتمثل واجبات ومسؤوليات مدير الصندوق بما يلي:

1. يتصرف مدير الصندوق لصالح مالكي الوحدات وفقاً للائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وهذه الشروط والأحكام.

2. يلتزم مدير الصندوق بالامتثال بالمبادئ والواجبات المنصوص عليها بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية، بما في ذلك العمل بأمانه تجاه مالكي الوحدات والذي يتضمن واجب العمل بما يخدم مصالح مالكي الوحدات إلى أقصى حد وواجب بذل العناية والمهارة المعقولة.

3. تتضمن مسؤوليات مدير الصندوق تجاه الصندوق ما يلي:
   3.1 إدارة الصندوق.
   3.2 عمليات الصندوق، بما فيها الخدمات الإدارية المقدمة إلى الصندوق.
   3.3 طرح الوحدات.
   3.4 ضمان دقة الشروط والاحكام والتأكد من اكتمال هذه الشروط والأحكام ووضوحها وخلوها من أي تضليل.

4. يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.

5. يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناتجة عن احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.

6. يجب على مدير الصندوق تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره، وان يزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبه.

7. يجب على مدير الصندوق أن يضع السياسات والاجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق وضمان سرعة التعامل معها.

ب. **رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه**

شركة كامكو للاستثمار هي شركة مساهمة مسجلة لدى هيئة السوق المالية برخصة رقم 37-07067 بتاريخ 2 جمادى الثاني 1428 الموافق 17 يونيو 2007.

ج. **العنوان المسجل وعنوان العمل لمدير الصندوق**

| | |
|---|---|
| العنوان | برج مزايا، شارع المعذر، الرياض |
| صندوق البريد | 66930، الرياض 11586، المملكة العربية السعودية |
| هاتف | 011 299 41000 |
| فاكس | 011 299 41970 |

د. **عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق**

**الموقع الإلكتروني**: kamcoinvest.com.sa

هـ. **بيان رأس المال الدفوع لمدير الصندوق**

50,000,000 مليون ريال سعودي.

و. **ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والأرباح للسنة المالية السابقة**

لا ينطبق كما في تاريخ هذه الشروط والأحكام.

ز. **أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار**

لا يوجد .

ح. **حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن**

يحق لمدير الصندوق تعيين مدير صندوق من الباطن عند الحاجة، ويدفع مدير الصندوق جميع الاتعاب والمصاريف لمدير الصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

ط. **الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله**

1. للهيئة الحق في عزل مدير الصندوق واتخاذ كل إجراء تراه مناسباً لتعيين بديل له أو اتخاذ أي إجراءات أخرى تراها مناسبة في الأحوال التالية:

1.1. إذا توقف مدير الصندوق عن مماسرة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات دون إخطار الهيئة بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.

1.2. إذا ألغت الهيئة الترخيص أو التراخيص الصادرة لمدير الصندوق لمزاولة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.

1.3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات.

1.4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل -بشكل تراه جوهرياً- بالإلتزام بالنظام ولوائحة التنفيذية.

1.5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يديل أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص أخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق الذي يديره مدير المحفظ الاستثمارية.

1.6. أي حالة أخرى ترى الهيئة -بناءً على أساس معقول- أنها ذات أهمية جوهرية .

2. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة بأي من الحالات الوارد ذكرها في الفقرة (1) أعلاه خلال يومين من تاريخ حدوثها.

3. عند عزل مدير الصندوق وفقاً للحالات المنصوص عليها في الفقرة (1) أعلاه توجه الهيئة مدير الصندوق المعزول للدعوة لاجتماع مالكي وحدات خلال (15) يوم من تاريخ صدور قرار الهيئة بالعزل. وذلك لتعيين أمين الحفظ أو أي جهة أخى من خلال قرار صندوق عادي للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل وتحديد المدة المحددة للبحث والتفاوض.

4. عند تحقق الحالة المنصوص عليها في الفقرة (3) أعلاه، يجب على مدير الصندوق أن يشعر الهيئة بنتائج اجتماع مالكي الاوحدات خلال يومين من تاريخ انعقاده.

5. يجب على مدير الصندوق عند موافقة مدير الصندوق البديل على إدارة الصندوق وتحويل إدارة الصندوق إليه، أن يرسل موافقة مدير الصندوق البديل الكتابية إلى الهيئة فور تسلمها.

## 22) مشغل الصندوق

**أ. اسم مشغل الصندوق**

شركة كامكو للاستثمار.

**ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه**

شركة كامكو للاستثمار هي شركة مساهمة مسجلة لدى هيئة السوق المالية برخصة رقم 37-07067 بتاريخ 2 جمادى الثاني 1428 الموافق 17 يونيو 2007.

**ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لمشغل الصندوق**

| | |
|---|---|
| العنوان | برج مزايا، شارع المعذر، الرياض |
| صندوق البريد | 66930، الرياض 11586، المملكة العربية السعودية |
| هاتف | 011 299 41000 |
| فاكس | 011 299 41970 |

**د. بيان الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته**

1. تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف والأتعاب بحساب الصندوق، واجراء التسويات اللازمة.
2. التأكد من أن جميع استثمارات الصندوق وفقاً لهذه الشروط والأحكام ولائحة صناديق الاستثمار.
3. تقييم أصول الصندوق لتسعير الوحدات في الوقت وفقاً للشروط والأحكام.
4. نشر صافي قيمة أصول الصندوق في الموقع الإلكتروني وموقع تداول وفقاً للشروط والأحكام.
5. تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد وفقاً للشروط والأحكام.
6. إعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار .
7. تقديم التقارير لمالكي الوحدات حسب مانصت عليه لائحة صناديق الاستثمار.
8. تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية.

هـ. **حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن**

يجوز لمشغل الصندوق تعيين مشغل صندوق من الباطن بموجب عقد مكتوب ، بناءً على موافقة مجلس إدارة الصندوق ، لتقديم هذه الخدمات للصندوق.

و. **المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار**

لا يوجد كما في تاريخ هذه الشروط والأحكام.

23) **أمين الحفظ**

أ. **اسم أمين الحفظ**

شركة اتش اس بي سي العربية السعودية.

ب. **رقم الترخص الصادرعن هيئة السوق المالية وتاريخه**

إتش إس بي سي العربية السعودية مرخصة طبقاً لنظام و لوائح هيئة السوق المالية، رخصة رقم 37-05008 بتاريخ 14/08/2007م.

ج. **العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ**

العليا المروج7267

الرمزالبريدي 2215-12283

المملكة العربية السعودية.

د. **بيان الأدوار الأساسية لأمين الحفظ ومسؤولياته**

يكون أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ وحماية أصول لصندوق الموجودة في المملكة نيباة عن مالكي الوحدات واتخاذ جميع الاجراءات المتعلقة بحفظ أصول الصندوق.

هـ. **حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن**

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل كأمين حفظ أو أي من تابعيه بالعمل كأمين حفظ من الباطن ، يتحمل أمين الحفظ دفع أتعاب ومصاريف أمين حفظ الصندوق من الباطن من موارده الخاصة، ويجب أن يكلف بموجب عقد مكتوب. يجب ألا يكون أمين الحفظ من الباطن المكلف المعين وفقا لأحكام للائحة صناديق الاستثمار، مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو تابعاً لمدير الصندوق أو لمدير الصندوق من الباطن.

و. **المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار**

لا يوجد كما في تاريخ هذه الشروط والأحكام.

ز. **الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ**

1) للهيئة الحق في عزل أمين الحفظ واتخاذ كل إجراء تراه مناسباً لتعيين بديل له، أو اتخاذ أي إجراءات أخرى تراها مناسبة في الأحوال التالية:

1.1. إذا توقف أمين الحفظ عن ممارسة أي من أعمال الحفظ دون إخطار الهيئة بموجب لائحة صناديق الاستثمار

1.2. إذا ألغت الهيئة أو علقت الترخيص الصادر لأمين الحفظ لمزاولة أي من أعمال الحفظ بموجب لائحة صناديق الاستثمار.

1.3. بناء على طلب يقدم أمين الحفظ إلى الهيئة لإلغاء ترخيص لمزاولة أعمال الحفظ.

1.4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل -بشكل تراه جوهرياً- بالإلتزام بالنظام ولوائحه االتنفيذية.

1.5. أي حالة أخرى ترى الهيئة -بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية

2) بالإضافة إلى العزل أو الاستبدال من طرف الهيئة، يخضع أمين الحفظ المعين من قبل مدير الصندوق للعزل بموجب إشعار خطي من مدير الصندوق عندما يرى مدير الصندوق لأسباب معقولة بأن العزل لصالح مالكي الوحدات. وفي هذه الحالة يلتزم

مدير الصندوق بإخطار الهيئة ومالكي الوحدات خطياً وعلى الفور، ويتعين عليه الإصاح عن هذا العزل على الفور على موقع الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني للسوق"تداول".

### 24) مجلس إدارة الصندوق

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة تم تعيينه من قبل مدير الصندوق. ويتكون من ثلاثة أعضاء، بينهم عضوين مستقلين ورئيس المجلس. ومن حق مالكي الوحدات طلب تغيير الأعضاء من مدير الصندوق في حال صدور قرار خاص للصندوق من مالكي الوحدات.

أ. **أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق**

1. الأستاذ/ صلاح الوهيب ( رئيس مجلس إدارة الصندوق- غير مستقل).
2. الأستاذ/ علاء اليوسف (عضو مستقل) .
3. الأستاذ/ طارق بن زيد الفياض ( عضو مستقل).

ب. **نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق**

1. **الأستاذ/ صلاح الوهيب** ( رئيس مجلس إدارة الصندوق- غير مستقل)

انضم إلى شركة كامكو للاستثمار في عام 2006 وتمت ترقيته إلى منصب رئيس الأصول في عام 2016، حيث أشرف على استثمارات الأسهم. في عام 2019، أصبح المدير التنفيذي الأول للأسهم والدخل الثابت. مع خبرة تزيد عن 24 عامًا في إدارة المحافظ والصناديق، تمكن من بناء سجل متميز. حيث حققت الصناديق التي يديرها فريقه باستمرار تصنيفات عالية، مما يعكس مهاراته وخبراته الاستثنائية. يلعب دورًا محوريًا في تنفيذ استراتيجيات الأصول وتخصيصها لضمان الأداء الأمثل والنمو المستدام. قبل انضمامه إلى كامكو للاستثمار، كان مساعد المدير العام للاستثمارات في الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، حيث أدار محفظة صناديق التحوط. خلال تلك الفترة، عمل مع مؤسسات دولية كبيرة واكتسب خبرة واسعة في الصناديق والأسهم والاستثمارات البديلة، كما مثل الصندوق الكويتي في مجالس ولجان مختلفة. حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة واشنطن.

2. **الأستاذ/ علاء اليوسف** ( عضو مستقل)

انضم إلى شركة الجزيرة كابيتال في عام 2007، وتولى منصب المدير العام للأوراق المالية (خدمة العملاء والتوزيع). يتمتع بخبرة تزيد عن 24 عامًا في إدارة المحافظ والصناديق. ساهم بشكل رئيسي في تنفيذ استراتيجيات الأصول وتخصيصها لضمان الأداء الأمثل والنمو المستدام. قبل انضمامه إلى شركة الجزيرة كابيتال، شغل منصب رئيس إقليمي لقسم PBG في بنك الجزيرة، وأشرف على عمليات الفروع وتطوير الخطط التسويقية. كما كان مدير منتج الصراف الآلي في بنك الرياض. حاصل على بكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الملك سعود، ولديه العديد من الشهادات في مجالات الإدارة والمصرفية.

3. **الأستاذ/ طارق بن زيد الفياض ( عضو مستقل)**

يشغل حالياً منصب المدير التنفيذي لمجلس إدارة أعمال الشيخ صالح بن عبدالعزيز الراجحي، ومنصب نائب رئيس لجنة الاستثمار بالجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالرياض، وعضو مجلس إدارة تنمية الواردات بالجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالرياض، ونائب رئيس مجلس إدارة الجمعية الخيرية للخدمات الهندسية. بالإضافة لعضويته في الجمعية السعودية للعلوم والعمران، وعضويته في مؤسسة الدعوة الصحفية الإسلامية. ويتمتع بخبرة طويلة في قطاع الأعمال وإدارة المشاريع والاستشارات التطويرية، وهو المالك والمدير لمكتب (الفياض مهندسون استشاريون). وقد عمل في السابق كمهندس تخطيط وتوزيع عمراني بوزارة الشئون البلدية والقروية، إضافة لعمله كمدير مشروع أو استشاري لعدد من المشاريع في مناطق مختلفة من المملكة. وهو حاصل على شهادة البكالوريوس في التخطيط والتصميم العمراني من كلية العمارة والتخطيط بجامعة الملك سعود، بالإضافة لشهادة البكالوريوس في العلوم الشرعية من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وشهادة ماجستير إدارة الأعمال من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا.

ج. **وصف أدوار مجلس إدارة الصندوق ومسؤولياته**

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفا فيها، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر(الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود تقديم خدمات الحفظ )

2. اعتماد سياسية مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
3. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
4. الاجتماع مرتن سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام أو لجنة الالتزام لدى مدير الصندوق لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر ( الالتزام بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار) .
5. الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
6. التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق وإدارته للصندوق وتوافقها مع لائحة صناديق الاستثمار.
7. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا لشروط وأحكام الصندوق, ولائحة صناديق الاستثمار وقرارات اللجنة الشرعية.
8. الإطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار .
9. تقييم ألية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها .
10. العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص بما يحقق مصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه
11. تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.
12. الإطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذه حيالها، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط واحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار .

د. **تفاصيل مكافأت أعضاء مجلس إدارة الصندوق**

يلتزم الصندوق بتعويض أعضاء مجلس إدارة الصندوق (المستقلين) عن مصاريف السفر والمصاريف المعقولة الأخرى المتكبدة فيما يتعلق بالتزاماتهم اتجاه الصندوق بحيث لا يتجاوز مبلغ (1500) ريال سعودي عن كل اجتماع.
كما يحصل أعضاء مجلس إدارة الصندوق (المستقلين) مكافأة قدرها (5000) ريال سعودي- لكل عضو عن كل اجتماع.

هـ. **أي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق**

لا يوجد أي تعارض محتمل أو محقق مع مصالح أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق وبين مصالح الصندوق.

و. **بيان يوضح جميع مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس إدارة الصندوق**

يدير أعضاء مجلس إدارة الصندوق الصناديق الاستثمارية التالية:

| العضو | صندوق كامكو للأسهم السعودية | صندوق كامكو للمرابحة بالريال السعودي | صندوق كامكو المرن للأسهم السعودية ( المتوافق مع الشريعة) |
|---|---|---|---|
| صلاح الوهيب | | X | |
| علاء اليوسف | | X | X |
| طارق الفياض | X | X | X |

### 25) لجنة الرقابة الشرعية

تم تعيين دار المراجعة الشرعية كمستشار شرعي للصندوق (المستشار الشرعي) حيث إنها شركة رائدة في مجال الاستشارات والرقابة الشرعية وهي مرخصة من مصرف البحرين المركزي، وتقدم خدماتها لقطاعات الأعمال المختلفة حيث تعمل كمراقب ومستشار شرعي للعديد من الشركات تتوزع على 12دولة مختلفة في الولايات المتحدة وأوروبا وأفريقيا وآسيا ودول مجلس التعاون الخليجي. وترتبط الدار بنخبة من المستشارين الشرعيين في عدد من دول العالم المختلفة مما يجعلها واحدة من الهيئات الاستشارية الشرعية القليلة التي يمكن

أن تلبي احتياجات العملاء والأعمال التجارية على نطاق دولي. وبصرف النظر عن عملائها في المملكة المتحدة وكندا وفرنسا وأستراليا وهونغ كونغ وسويسرا ودول مجلس التعاون الخليجي، تقدم الدار خدماتها للعديد من قطاعات الأعمال ومن أهمها قطاع التأمين والاستثمار، حيث تعمل الدار كمراقب ومستشار شرعي لما نسبته 21% من شركات التأمين، و 13% من شركات الاستثمار المدرجة في السوق السعودية. وتتميز دار المراجعة الشرعية ذ.م.م بتقديم خدماتها بمهنية عالية من خلال مراجعة واعتماد المنتجات، بالإضافة إلى الاستشارات الشرعية والتدقيق الشرعي وفحص الأسهم المدرجة في أسواق التداول.

هذا وقد عينت دار المراجعة الشرعية الشيخ محمد أحمد بصفته لجنة الرقابة الشرعية للصندوق من أجل مراجعة المستندات المتعلقة بالصندوق للتأكد من التزام الصندوق بالمعايير الشرعية المبينة فيما يلي، كما سيقوم المستشار الشرعي بالرقابة الشرعية وإجراء التدقيق الشرعي السنوي على عمليات واتفاقيات الصندوق ليؤكد لمجلس الإدارة بأن عمليات الصندوق واستثماراته متوافقة مع الضوابط الشرعية. حيث ان الشيخ محمد لديه خبره تفوق 10 سنوات وهو يقود فريق عمل إدارة الاستشارات الشرعية في الدار بما يتمتع به من علم غزير في الفقه والتمويل الإسلامي. تكمن خبرته في إعادة تصميم المنتجات التقليدية، وهيكلة صناديق الاستثمار، كما تمتد خبرته إلى القطاع المصرفي والتأمين مع، ضمان سرعة إجراء عملية الموافقة وتخصيص حلول فريدة وعملية وظيفية في إدارة الفتوى حاصل على شهادة الماجستير العالمية في الفقه وأصول الفقه من جامعة أحسن العلوم بباكستان. وشهادة البكالوريوس في العلوم الإسلامية من جامعة دار العلوم بباكستان تحت إشراف العالم الشهير مفتي محمد تقي عثماني:

- عضو هيئة الرقابة الشرعية لأشمور للاستثمار | السعودية.
- عضو هيئة الرقابة الشرعية لشركة أمريكان إكسبريس المحدودة | السعودية.
- عضو هيئة الرقابة الشرعية لشركة ثروات للاستثمار | البحرين.
- المستشار الشرعي لدار الائتمان السعودي| السعودية.
- عضو هيئة الرقابة الشرعية لشركة التمويلي الدولية | السعودية.
- المستشار الشرعي للمستثمر، نمو كابيتال، مشاركة | السعودية.
- عضو هيئة الرقابة الشرعية لشركة الخبير المالية، وساطة، سويكورب | السعودية.

**أ. أدوار ومسؤوليات اللجنة الشرعية**

ستقوم اللجنة بالرقابة الشرعية وإجراء التدقيق السنوي لتؤكد لمجلس الإدارة بأن عمليات الصندوق واستثماراته متوافقة مع المعايير الشرعية للاستثمار.

**ب. الضوابط والمعايير الشرعية الخاصة بالصندوق:**

1. على جميع الاستثمارات واستراتيجيات الاستثمار المطبقة من قبل مدير الصندوق أن تكون معتمدة من اللجنة الشرعية.
2. يجب أن تكون كافة الوثائق المتعلقة بمعاملات الصندوق مثل العقود وغيرها من النماذج متوافقة تماماً مع الضوابط والمعايير الشرعي، كما يجب أن تكون جميع استثماراته مباحة غير مخالفة للضوابط والمعايير الشرعية.
3. يجوز تعامل الصندوق بصيغ التمويل المتوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية فقط، وتحرم جميع الصيغ الربوية.
4. أن يكون الصندوق خاضعاً للرقابة الشرعية الدورية من قبل اللجنة الشرعية المعينة للصندوق.
5. يجوز التعامل بأدوات وطرق الاستثمار الآتية:

- المرابحات الشرعية والتي تتمثل في شراء بضائع وبيعها بهامش ربح بموجب شروط دفع آجلة متفق عليها مسبقاً.
- صناديق المرابحات الشرعية الأخرى والمدارة من قبل شركات استثمارية والتي لديها هيئات رقابة شرعية مقبولة لدى اللجنة الشرعية للصندوق.
- الصكوك الاستثمارية المجازة من قبل هيئة الرقابة الشرعية للصندوق والتي تمثل حقوق ملكية غير مجزئة في أصول حقيقية أو منفعتها والأرباح الناتجة عن تلك الأصول وفقاً على سبيل المثال وليس الحصر الصكوك المصدرة بناء على عقود التعامل سواء بالإجارة أو المشاركة أو المرابحة أو الاستصناع.
- صناديق الصكوك الاستثمارية الأخرى والمدارة من قبل شركات استثمارية والتي لديها هيئات رقابة شرعية مقبولة لدى اللجنة الشرعية للصندوق.
- لا يجوز أن يستثمر الصندوق أو يستحوذ على سندات تقليدية وأسهم ممتازة وأدوات مالية قائمة على أسعار الفائدة مثل الخيارات، أو عقود المستقبليات، أو عقود المناقلة ،أو الأدوات المالية الشبيهة. ومن غير المسموح للصندوق القيام ببيع أسهم الشركات المستثمر فيها على الهامش، عدا في حال هيكلتها على أسس متوافقة شرعاً ومعتمدة من قبل اللجنة الشرعية الخاصة بالصندوق.

- لا يجوز الاستثمار والتعامل بأدوات وطرق الاستثمار الآتية:
  - عقود المستقبليات،
  - العقود الآجلة،
  - الأسهم الممتازة،
  - عقود الخيارات،
  - عقود المناقلة SWAP التقليدية،
  - البيع على المكشوف،
  - أدوات أخرى تتعلق بدفع واستلام الفوائد الربوية.
- بالإضافة إلى الاستثمار في المرابحات، قد يقوم مدير الصندوق بالاستثمار في ودائع قصيرة الأجل متوافقة مع الضوابط الشرعية أو حسابات جاريه في مصارف إسلامية من أجل توفير مصاريف الصندوق أو من أجل الدخول في عمليات وفرص استثمارية أخرى.
- يكون الاستثمار في الدخل الثابت وفقاً للضوابط التالية:
  - يجب أن يكون تمويل صفقات الاستثمارات متوافقاً مع ضوابط هيئة الرقابة الشرعية.
  - يجب أن يتم استثمار النقد/السيولة في أصول متوافقة مع ضوابط هيئة الرقابة الشرعية.
  - يجب عرض جميع عقود واتفاقيات الاستثمار المتعلقة بالصندوق على هيئة الرقابة الشرعية قبل التوقيع عليها.
  - لا يجوز لمدير الصندوق الدخول في أي عقد يترتب عليه دفع أو استحقاق فوائد ربوية، وله اتخاذ الإجراءات القضائية للحصول على مستحقاته.

**ج. التدقيق الشرعي:**

يتم التدقيق الشرعي بصفة سنوية على عمليات الصندوق للتأكد من توافق عملياته مع الضوابط والمعايير والقرارات المقرة من قِبَل المستشار الشرعي.

### 26) الموزع

لا ينطبق.

### 27) مستشار الاستثمار

لا ينطبق.

### 28) مراجع الحسابات

**أ. اسم مراجع الحسابات**

شركة إيرنست أند يونج.

**ب. العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجع الحسابات**

طريق الملك فهد، برج الفيصلية (مكاتب) – الدور الرابع عشر.

ص.ب. 11461

المملكة العربية السعودية.

**ج. بيان الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته**

يقوم مراجع الحسابات بإعداد ومراجعة القوائم المالية وفقا للمعايير المحاسبية والمراجعة المتعارف عليها في المملكة العربية السعوديةمن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبحسمبا هو منصوص عليها في شروط وأحكام الصندوق.

**د. الأحكام المنظمة لعزل مراجع الحسابات**

يجب أن يوافق مجلس إدارة على تعيين أي مراجع حسابات أو استبداله، ويرفض مجلس إدارة الصندوق تعيين مراجع الحسابات، أو يطلب من مدير الصندوق استبدال مراجع الحسابات الذي تم تعيينه بالفعل في الأحوال التالية:

1. في حال وجود أي ادعاءات قائمة وجوهرية بسوء السلوك المهني المرتكب من جانب مراجع الحسابات في أدائه لمهامه.
2. إذا لم يعد مراجع الحسابات مستقلاً.
3. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق بأن مراجع الحسابات ليس لديه المؤهلات والخبرة الكافية لأداء مهام المراجعة.

4. إذا طلبت الهيئة، وفق تقديرها المطلق من مدير الصندوق استبدال مراجع الحسابات.

يحدد مدير الصندوق أتعاب المراجعة المستحقة لمراجع الحسابات بموافقة مجلس إدارة الصندوق.

## 29) أصول الصندوق

أ. **أصول الصندوق محفوظة بوسط أمين حفظ**

يحتفظ أمين الحفظ بأصول الصندوق نيابة عن الصندوق.

ب. **فصل أصول الصندوق**

أصول الصندوق مستقلة ومفصولة عن أصول أمين الحفظ وأصول العملاء الأخرين، ويجب على أمين الحفظ التأكد من فصل أصول الصندوق عن أصوله وأصول العملاء الأخرين

ج. **أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي**

تعتبر أصول الصندوق مملوكة ملكية مشتركة من جانب مالكي الوحدات، لا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مستشار الاستثمار أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا في الحالات التي يكون فيها مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مستشار الاستثمار أو الموزع هو مالكاً لوحدات في الصندوق، وذلك في حدود ملكيته أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب لائحة صناديق الاستثمار والمفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

## 30) معالجة الشكاوى

تتاح إجراءات معالجة الشكاوى لمالكي الوحدات عند طلبهم بدون مقابل على العنوان المبين أدناه

شركة كامكو للاستثمار

العنوان: برج مزايا، شارع المعذر، الرياض

صندوق البريد: 66930، الرياض 11586، المملكة العربية السعودية

هاتف: 0112994100 تحويلة 4163 فاكس: 0112994197

بريد إلكتروني: malobaid@kamcoinvest.com.sa

## 31) معلومات أخرى

أ. **تعارض المصالح**

في حال وجود أي تعارض مصالح بين مدير الصندوق والصندوق، يقوم مدير الصندوق بالإفصاح الكامل عن هذا التعارض إلى مجلس إدارة الصندوق في أقرب وقت ممكن.

ويقوم أي مستثمر يرغب بالإبلاغ عن حالة تعارض مصالح بالاتصال بمسؤول الالتزام لدى مدير الصندوق.

ب. **الجهة القضائية المختصة**

تخضع شروط وأحكام الصندوق لأنظمة المملكة العربية السعودية سارية المفعول ولأي تعديلات لاحقة في المستقبل لتلك الأنظمة ويحال أي نزاع ينشأ بين مدير الصندوق والمستثمرين إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

ج. **المستندات المتاحة لمالكي الوحدات**

لمالكي الوحدات الحق في الإطلاع على شروط وأحكام الصندوق والقوائم المالية لمدير الصندوق بما في ذلك:

1. التقارير الدورية والسنوية والبيانات المالية بشكل متوافق مع لائحة صناديق الاستثمار.
2. البيانات المالية الخاصة بمدير الصندوق.

إن تقارير الصندوق متاحة للإطلاع للجميع من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق.

د. **المعلومات الأخرى**

1. اللغة

وفقاً للفقرة (أ) من المادة (61) "متطلبات تقديم شروط وأحكام الصندوق" من لائحة صناديق الاستثمار، تكون شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية ويتم توفيرها مجاناً عند طلبها.

2. **تبادل المعلومات**

سيتم تبادل المعلومات اللازمة لفتح حساب المستثمر وتنفيذ عملياته والالتزام بالأنظمة واللوائح المطبقة إلى الحد اللازم بين مدير الصندوق والأطراف الأخرى المختارة من مدير الصندوق. يوافق مالك الوحدات أيضاً بأن هذه المعلومات قد يتم مشاركتها مع الجهات الرقابية المختصة.

هـ. **الإعفاءات**

لا يوجد.

## 32) متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

- الاشتراك في وحدات الصندوق يختلف عن إيداع مبلغ نقدى لدى بنك محلي.
- مدير الصندوق غير ملزم بقبول طلب استرداد الوحدات بسعر الاشتراك، وأن قيمة الوحدات عرضة للصعود والهبوط.
- في حال التعامل مع أي مصدر لصفقات سوق النقد خارج المملكة فإن مدير الصندوق يقر بأن هذا المصدر خاضع لتنظيم هيئة رقابية مماثلة للبنك المركزي السعودي.
- لن يتم الاستثمار بمشتقات الأوراق المالية.

## 33) إقرار من مالك الوحدات

يقر كل من مالكي الوحدات بالإطلاع على شروط وأحكام الصندوق، وكذلك يقر بموافقته على خصائص الوحدات التي اشترك فيها.

الاسم:

_____

التوقيع:

_____

التاريخ:

_____

| | |
|---|---|
| محمد بن حمد الفارس | منيره بنت ابراهيم العبيد |
| الرئيس التنفيذي | مسؤول المطابقة والالتزام ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب |

# الملحق -1- نموذج طلب الاشتراك

KAMCO INVEST

## Mutual Fund Subscription Form

## طلب إشتراك في الصناديق الاستثمارية

إشتراك جديد New Subscription ☐ إشتراك إضافي Additional Subscription ☐

### Investor's Details

### بيانات المشترك

| | |
|---|---|
| رقم العميل Client No. | فرد Individual ☐ شركة Company ☐ |
| الإسم Name | |
| رقم الهوية ID Number | نوع الهوية ID Type |
| رقم الجوال Mobile No. | تاريخ الإنتهاء Expiry Date (يوم/شهر/سنة) |

### Subscription Details

### بيانات الإشتراك

| | | |
|---|---|---|
| اسم الصندوق Fund Name | العملة Currency | |
| المبلغ/الوحدات بالأرقام Amounts / Units in Numbers | المبلغ/الوحدات بالأحرف Amount / Units In Words | العمولة Fee % |

توقيع العميل Client's Signature

التاريخ Date (يوم/شهر/سنة)

بالتوقيع ادناه اؤكد واقر بإستلامي نسخة من الأحكام والشروط الخاصة بالصندوق وأنني قد اطلعت عليها. وفهمت ما جاء بها. كما اؤكد على موافقتي على تلك الأحكام والشروط وأن المعلومات المبينة هي حقيقية وصحيحة. وبذلك أفوض شركه كامكو للاستثمار (كامكو إنفست) على اشتراكي في الصندوق كما هو موضح هنا، وفقا للأحكام والشروط. كما انني افهم واوافق على أن طلب إشتراكي في الصندوق سوف يلقى مالم يتم استلام مبلغ الإشتراك في الحساب المخصص لذلك.

By signing below I confirm & acknowledge having received, read & understood the terms & conditions, of the fund. I also confirm my agreement to the terms & conditions of the fund & that the information setout herein is true & correct. I authorize Kamco Investment company (Kamco Invest) to invest my money, as stated herein, in pursuant to terms and conditions, & I agree that my request be processed subject to the availability of cleared funds in my account with Kamco Invest.

يعتبر هذا الطلب ملغي في حال عدم توفر المبلغ المطلوب خلال يومي عمل
This form will be invalid in case the required cash is unavailable within 2 working days

### For Internal Use Only

### للإستعمال الداخلي فقط

**Wealth Management** — **إدارة الثروات**

| | |
|---|---|
| اسم المسئول Manager's Name | |
| توقيع المسئول Manager Signature | ختم إدارة الثروات Wealth Management Stamp |

**Operations** — **إدارة العمليات**

| | |
|---|---|
| مدقق الطلب Verified By | منفذ الطلب Processed By |
| التوقيع Signature | التوقيع Signature |
| التاريخ Date (يوم/شهر/سنة) | التاريخ Date (يوم/شهر/سنة) |

شركة مساهمة سعودية مقفلة، تصريح هيئة السوق المالية رقم 07067-37، سجل تجاري 1010245276، رأس المال المدفوع 50,000,000 ريال، شارع المعذر، ص.ب 66930 الرياض، 11586 المملكة العربية السعودية
تلفون: 4100 299 11 (966)، فاكس: 4197 299 11 (966)، www.kamcoinvest.com.sa
شركة كامكو للاستثمار شركة مساهمة مقفلة

Saudi Closed Joint Stock Company, CMA License No.: 07067-37, C.R. 1010245276, Paid-up Capital SR 50,000,000, Ma'ather St. PO. Box 66930 Riyadh 11586, KSA
Tel.: (966) 11 299 4100, Fax: (966) 11 299 4197, www.kamcoinvest.com.sa
Kamco Investment Company, Saudi Closed Joint Stock Company

# الملحق -2- نموذج طلب الاسترداد

KAMCO INVEST

## Mutual Fund Redemption Form

## طلب إسترداد من الصناديق الاستثمارية

Partial Redemption ☐ استرداد جزئي Full Redemption ☐ إسترداد كلي

### Investor's Details

### بيانات المشترك

| | |
|---|---|
| Company ☐ شركة Individual ☐ فرد | Client No. رقم العميل |
| Name الإسم | |
| ID Type نوع الهوية | ID Number رقم الهوية |
| Bank (as specified in Account Opening Agreement) البنك (المسدد في إتفاقية فتح الحساب) | |
| IBAN S A رقم الأيبان | |

### Redemption Details

### بيانات الإسترداد

| | |
|---|---|
| Currency العملة | Fund Name اسم الصندوق |
| Unit Redemption ☐ إسترداد وحدات | Cash Redemption ☐ إسترداد مبلغ |
| Amount / Units In Words المبلغ/الوحدات بالأحرف | Amounts / Units in Numbers المبلغ/الوحدات بالأرقام |
| Client's Signature توقيع العميل | |
| Date (DD/يوم) / (MM/شهر) / (YY/سنة) التاريخ | |

أؤكد وأقر باستلامي نسخة من الأحكام والشروط الخاصة بالصندوق وأنني قد اطلعت عليها وفهمت ما جاء بها. كما أؤكد على موافقتي على تلك الأحكام والشروط وان المعلومات المبينة هي حقيقية وصحيحة. وبذلك تفوض شركة كامكو للاستثمار(كامكو إنفست) على تنفيذ عملية الاسترداد في الصندوق كما هو موضح هنا. وفقا للأحكام والشروط.

I confirm & acknowledge having received, read & understood the terms & conditions of the fund. I also confirm my agreement to the terms & conditions of the fund & that the information setout herein is true & correct. I authorize Kamco Investment Company (Kamco Invest) to redeem my subscribed money, as stated herein, in pursuant to terms and conditions.

### For Internal Use Only

### للإستعمال الداخلي فقط

**Wealth Management** إدارة الثروات

| | |
|---|---|
| Manager's Name اسم المسئول | |
| Wealth Management Stamp ختم إدارة الثروات | Manager Signature توقيع المسئول |

**Operations** إدارة العمليات

| | |
|---|---|
| Processed By منفذ الطلب | Verified By مدقق الطلب |
| Signature التوقيع | Signature التوقيع |
| Date (DD/يوم) / (MM/شهر) / (YY/سنة) التاريخ | Date (DD/يوم) / (MM/شهر) / (YY/سنة) التاريخ |

Saudi Closed Joint Stock Company, CMA License No.: 07067-37, C.R. 1010245276, Paid-up Capital SR 50,000,000, Ma'ather St. PO. Box 66930 Riyadh 11586, KSA
Tel.: (966) 11 299 4100, Fax: (966) 11 299 4197, www.kamcoinvest.com.sa
Kamco Investment Company, Saudi Closed Joint Stock Company

شركة مساهمة سعودية مقفلة، تصريح هيئة السوق المالية رقم 07067-37. سجل تجاري 1010245276. رأس المال المدفوع 50,000,000 ريال. شارع المعذر، ص.ب 66930 الرياض، 11586 المملكة العربية السعودية
تلفون: 4100 299 11 (966)، فاكس: 4197 299 11 (966). www.kamcoinvest.com.sa
شركة كامكو للاستثمار شركة مساهمة مقفلة